



International Cooperation and Assistance Division
S/437/2004
14 July 2004
ARABIC, ENGLISH AND FRENCH only

مذكرة من الأمانة الفنية

الاجتماع الإقليمي الثاني للهيئات الوطنية للدول الأطراف الأفريقية في هراري بزمبابوي يومي ١٩ و ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

١- يود المدير العام أن يدعو، بالنيابة عن حكومة زيمبابوي وباسم منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (المشار إليها فيما يلي باسم "المنظمة")، ممثلي الهيئات الوطنية إلى ترشيح أشخاص للمشاركة في الاجتماع الإقليمي الثاني للهيئات الوطنية للدول الأطراف الأفريقية، الذي سيعقد في هراري بزمبابوي يومي ١٩ و ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وقد هُيئ هذا الاجتماع ليكون بمثابة محفل للعاملين في الهيئات الوطنية الذين يتناولون يوميا مسائل تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية (المشار إليها فيما يلي باسم "الاتفاقية") على الصعيد الوطني، والذين سيقومون على النحو المناسب بمتابعة المسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية التي بحثت فيها الهيئات الوطنية الأفريقية في اجتماعها الإقليمي الأول الذي عقد في الخرطوم بالسودان من ١٩ إلى ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣. ويُرتقب أن يكون الأشخاص المرشّحون للمشاركة في الاجتماع مسؤولين بالفعل عن مهام محدّدة لتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني.

٢- وسيُقَدَى في هذا الاجتماع بالتقليد الذي أرسّته الجهود التعاونية المماثلة في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي وفي منطقة آسيا وفي منطقة أوروبا الشرقية. وهو مهياً من أجل توفير إطار يمكن فيه لممثلي الهيئات الوطنية تدارس ومناقشة المسائل المتصلة بالجوانب العملية لتنفيذ الاتفاقية مما يندرج في مجموعات المواضيع التالية:

(أ) دور الهيئات الوطنية في تنفيذ الاتفاقية في كل من الدول الأطراف الممثلة في الاجتماع: تنظيم هذه الهيئات، وموقع كل منها ضمن بنية الأجهزة الحكومية في الدولة المعنية، وحقوقها ومسؤولياتها؛



- (ب) المتطلبات الإدارية لسير عمل الهيئات الوطنية على نحو ناجح؛
- (ج) المسائل المتصلة بالإعلانات؛
- (د) التشريعات الخاصة بتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني؛
- (هـ) المساعدة والحماية من الأسلحة الكيميائية؛
- (و) مشاريع التعاون الدولي في المنطقة.

٣- وعلى الصعيد العملي يراد من الاجتماع أيضا تسهيل تبادل بيانات الاتصال بين ممثلي الهيئات الوطنية لدول أفريقيا ولسائر الهيئات الوطنية المهمة بالأمر، وإتاحة إقامة علاقات عمل شخصية فيما بينهم. وستقضي هذه العلاقات إلى إنشاء شبكة إقليمية سوف تدعم مواصلة تنفيذ الاتفاقية، وبخاصة في المجالات التي قد يلزم فيها العمل الجماعي مثل تتبّع عمليات نقل المواد الكيميائية المدرجة في الجداول، وإعداد تشريعات لتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني بصورة فعالة، والمساعدة والحماية من الأسلحة الكيميائية، وإجراءات الاستيضاح. ويُنتظر من جميع المشاركين في الاجتماع تقديم عروض عن المواضيع التالية:

- (أ) القوانين الخاصة بتنفيذ الاتفاقية المعمول بها في إطار الولاية القضائية لكل من دولهم؛
- (ب) ماهية الآليات المعمول بها لتنسيق وتعزيز تنفيذ أحكام الاتفاقية المتصلة بالتحقق في كل من دولهم؛
- (ج) كل ما يواجهونه من مشكلات محدّدة في هذه المجالات.

٤- ووفقا للتوصية الصادرة عن الاجتماع الإقليمي الأول للهيئات الوطنية الأفريقية، سيُسعى في اجتماع هراري إلى تحديد الأولويات والمتطلبات الإقليمية فيما يخص المساعدة التقنية المستدامة المقدّمة إلى الدول الأطراف في أفريقيا، لتمكينها من بناء القدرات التي يستلزمها تنفيذ الاتفاقية وتسخير الكيمياء للأغراض السلمية. وسيُسعى في الاجتماع أيضا إلى تحديد المجالات المشتركة التي قد يلزم فيها دعم تنفيذ الاتفاقية. ثم إن الاجتماع سيتيح فرصة لإجراء مشاورات بشأن مسائل تنفيذ الاتفاقية بين ممثلي الهيئات الوطنية ومسؤولي الأمانة الفنية (المشار إليها فيما يلي باسم "الأمانة").

٥- ويرد البرنامج المؤقت للاجتماع [بالإنكليزية فقط] في الملحق ١ بهذه المذكرة.

٦- وتتوقع الأمانة أن تتمكّن من رعاية مشاركة عدد محدود من ممثلي الهيئات الوطنية. وينبغي أن يُحدّد في ترشيح كل منهم ما إذا كانت رعاية الأمانة تمثل شرطا لمشاركته في الاجتماع.

وستتحمل الأمانة، فيما يخص من ترعاهم من المشاركين، تكاليف السفر والطعام والتأمين الطبي، وستدفع أيضا بدل معيشة محدودة لسد التكاليف المتفرقة. وستتحمل الأمانة أيضا كلفة سكن المشاركين المشمولين برعايتها إذا كانت هي التي أجرت الترتيبات الخاصة به. ويطلب من المشاركين المشمولين برعاية الأمانة الذين لا يعتزمون النزول في الغرف التي تحجزها لهم أن يعلموها بذلك بأسرع ما يمكن، لتجنب دفع أي مصروفات تترتب على إلغاء الحجز في الفندق. وسيبقى بدل المعيشة اليومي دون تغيير فيما يخص المشاركين الذين يفضلون الترتيب لسكنهم بأنفسهم.

٧- وستحرص الأمانة، عند إجراءات ترتيبات السفر لمن ترعاهم من المشاركين، إلى الأخذ بأقل الخيارات كلفة. وستشتري الأمانة التذاكر وترسلها إلى المشاركين. ولن يُسمح للمشاركين بشراء تذاكرهم محليًا إلا إذا كان ذلك يتيح للأمانة تحقيق مزيد من الوفورات، وإذا كانت الأمانة قد أدت به. ولإبقاء التكاليف التي تتحملها الأمانة عند أقل حد ممكن لها، يُتوخى من المشاركين أن لا يصلوا قبل ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، وأن يغادروا في أجل أقصاه ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. ولا بد من موافقة الأمانة لإجراء أي تغيير على تواريخ الوصول والمغادرة. ولن تتحمل الأمانة المصروفات التي لا صلة لها بالاجتماع أو الناجمة عن تغييرات في ترتيبات السفر لم تأذن بها. وعلى المشاركين المشمولين برعاية الأمانة أن يتحملوا كل التكاليف الناجمة عما يجرونه بعد قيام الأمانة بشراء التذاكر من التغييرات، وبما في ذلك الإلغاءات. ويطلب من المشاركين غير المشمولين برعاية الأمانة أن يقوموا بترتيبات السفر والسكن بأنفسهم، مع العلم بأن بوسع الأمانة أن تقوم عند اللزوم بالترتيب للسكن بأسعار مخفضة.

٨- ويطلب من المشاركين أن يستصدروا قبل سفرهم إلى زمبابوي كل التأشيرات اللازمة (بما فيها تأشيرات العبور).

٩- وإن كافة الأنشطة خلال الاجتماع ستجرى باللغة الانكليزية، مع إمكانية الترجمة الشفوية بالعربية والفرنسية. ويطلب من الهيئات الوطنية أن تبين عند ترشيحها أشخاصا للمشاركة في الاجتماع ما إذا كانت مشاركتهم تستلزم توفير خدمات الترجمة الشفوية بالعربية أو الفرنسية. ويُتوخى من كل مشارك في الاجتماع أن يكون على إلمام مناسب بواحدة من اللغات الثلاث المذكورة.

١٠- وتدعى الهيئات الوطنية المهمة بالأمر إلى ملء نسخة من استمارة الترشيح الواردة [بالإنكليزية فقط] في الملحق ٢ بالذاكرة الحالية لكل ممن ترشحهم للمشاركة في هذا الاجتماع، متأكدة من إدراجها فيها على وجه الخصوص كافة بيانات الاتصال المطلوبة بها. وينبغي إرسال الاستمارات مملوءة إلى العنوان التالي: Director, International Cooperation and Assistance .Division, OPCW, Johan de Wittlaan, 32, 2517 JR The Hague, The Netherlands ويجوز أيضا إرسال استمارات الترشيح بالفاكس: ٣٥٣٥ ٣٠٦-٧٠-(٠)-٣١+، أو بالبريد الإلكتروني: ipb@opcw.org. ويجب أن تصل جميع الترشيحات إلى الأمانة في أجل أقصاه ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤. ويُرجى العلم بأنه يتعين على المشاركين في الاجتماع أن يبرزوا رسالة قبول من المنظمة لكي يتسجلوا لحضوره.

١١- ويمكن الحصول على مزيد من المعلومات عن الاجتماع من فرع دعم التنفيذ في شعبة التعاون الدولي والمساعدة. والشخصان الممكن الاتصال بهما في هذا الشأن هما السيد V. B. Dhavle (٣٨٢٣ ٤١٦-٧٠-(٠)-٣١+) والسيدة Maria Elena Bruno Pousadela (٣٨٢٥ ٤١٦-٧٠-(٠)-٣١+).

الملحقات (بالإنكليزية فقط):

الملحق ١: Provisional programme (البرنامج المؤقت)

الملحق ٢: Nomination form (استمارة الترشيح)

Annex 1

SECOND REGIONAL MEETING OF NATIONAL AUTHORITIES OF STATES PARTIES IN AFRICA HARARE, ZIMBABWE 19 AND 20 OCTOBER 2004

PROVISIONAL PROGRAMME

<i>Tuesday, 19 October</i>	
09:00 – 09:45	Opening Ceremony
09:45 – 10:45	Status of implementation of the CWC ¹
10:45 – 11:00	<i>Coffee break</i>
11:00 – 12:30	Enforcement of the CWC: national implementing legislation, and the plan of action regarding the implementation of Article VII obligations
12:30 – 14 :00	<i>Lunch</i>
14:00 –14:30	Legislative requirements to comply with the import and export provisions of the CWC and with the relevant decisions of the Conference of the States Parties
14:30 – 14:45	Privileges-and-immunities agreements
14:45 – 15:45	Round table: statements by participants on the status of their national implementing legislation, and discussions of scenarios
15:45 – 16:00	<i>Coffee break</i>
16:00 – 17:00	Round table, continued
<i>Wednesday 20 October</i>	
10:00 – 10:45	The status of implementation of Article VI in Africa
10:45 – 11:00	<i>Coffee break</i>
11:00 – 12:30	Round-table discussions on industry verification matters (part I): • practical issues surrounding Article VI declarations, including import and export controls • decisions of the Conference of the States Parties, and unresolved chemical industry issues • the role of customs organisations • identifying declarable industry activities
12:30 – 14:00	<i>Lunch</i>

¹ The Chemical Weapons Convention

14:00 – 15:30	Round-table discussions on industry verification matters (part II) The National Authority data-collection model: • identifying the enterprises that have to provide information • collecting initial and annual declarations
15:30 – 15:45	<i>Coffee break</i>
15:45 – 17:15	Round-table discussions on industry verification matters (part III) • the Declarations Handbook and the Handbook on Chemicals • handling confidential information • selecting facilities and plant sites for inspection • preparing for industry inspections
17:15 – 18:00	Implementation-support programmes

Annex 2

**SECOND REGIONAL MEETING OF NATIONAL AUTHORITIES OF
STATES PARTIES IN AFRICA
HARARE, ZIMBABWE
19 AND 20 OCTOBER 2004**

NOMINATION FORM

Please submit the completed form **by 17 August 2004** to:
The Director, International Cooperation and Assistance Division, OPCW
Johan de Wittlaan 32, 2517 JR The Hague, the Netherlands
Fax: +31 (0)70 306 3535; e-mail: ipb@opcw.org.

Please use **BLOCK LETTERS**.

1.	Family name of nominee			
2.	First name(s)			
3.	Date of birth	Day	Month	Year
4.	Citizenship			
5.	Gender*	Male ☐	Female ☐	
6.	Passport number			
7.	Date of issue	Day	Month	Year
8.	Expiry date	Day	Month	Year
9.	Place of issue			
10.	Areas of expertise			
11.	Employer			
12.	Position			
13.	Contact address	Street		
	(Please do not give a post-office box number)	Number		Post code
		City		
		Country		

* For this and all like items below, please tick the appropriate box.

14.	E-mail address	
15.	Telephone numbers, including country and city codes	Home
		Work
		Mobile
16.	Fax numbers, including country and city codes	Home
		Work
17.	Has the nominee previously taken part in a meeting of this kind?	Yes ☐ No ☐ If so, when and where?
18.	Is sponsorship a condition of participation?	Yes ☐ No ☐